الأمم المتحدة

A/63/L.27

الجمعية العامة

Distr.: Limited
12 November 2008
Arabic
Original: English

الدورة الثالثة والستون

البند ١٠٧ من جدول الأعمال

متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية

إسبانيا، أستراليا، ألمانيا، إندونيسيا، أنغولا، أيرلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، البرازيل، البرتغال، بنما، بنن، بوركينا فاسو، البوسنة والهرسك، بيرو، تايلند، توغو، تيمور – ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجمهورية الدومينيكية، رومانيا، السلفادور، سلوفاكيا، سويسرا، شيلي، غواتيمالا، الفلبين، فنلندا، كرواتيا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كينيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، مدغشقر، المغرب، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، النرويج، النمسا، هندوراس، هولندا، اليابان، اليونان: مشروع قرار

تعزيز التنمية عن طريق الحد من العنف المسلح ومنعه

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد الالتزامات التي تعهد بها المجتمع الدولي في إعلان الأمم المتحدة للألفية[(١)]، ولا سيما هدفه المتمثل في تهيئة بيئة مؤاتية للتنمية وللقضاء على الفقر،

وإذ تشير إلى نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥[(٢)]،

وإذ تشير أيضا إلى برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه المعتمد في عام ٢٠٠١[(٣)]، الذي

(١) انظر القرار ٥٥/٢.

(٢) انظر القرار ٦٠/١.

(٣) انظر تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، نيويورك، ٩-٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠١ (A/CONF.192/15)، الفصل الرابع، الفقرة ٢٤.

131108 131108 08-59970 (A)

تضمن، في جملة أمور، الإعراب عن القلق إزاء الآثار التي يمكن أن تكون للفقر والتخلف على الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه،

وإذ تسلم بإعلان جنيف بشأن العنف المسلح والتنمية الصادر في ٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٦[٤] وبالإعلانات الإقليمية المعتمدة في المؤتمرات الإقليمية التي استضافتها حكومات تايلند وغواتيمالا وكينيا، والهادفة لإذكاء وعي الدول الأعضاء بالعلاقة بين العنف المسلح والتنمية،

وإذ تؤكد من جديد أن التنمية والسلام والأمن وحقوق الإنسان أمور مترابطة ومتداعمة،

وإذ تؤكد أهمية العلاقة الوثيقة بين نزع السلاح والتنمية، والدور الهام الذي يؤديه الأمن في هذا الصدد،

وإذ تدرك أن التنمية الاجتماعية والاقتصادية المطردة والحد من أوجه عدم المساواة، بما في ذلك التدابير الرامية إلى تحسين فرص الإدماج الاجتماعي والعمالة والتعليم، شرطان أساسيان للحد من مستويات العنف المسلح،

وإذ تحيط علما بما أُعرب عنه في بيان مؤتمر القمة[٥] المعتمد في ختام مؤتمر القمة الاستعراضي لإعلان جنيف بشأن العنف المسلح والتنمية من عزم على وضع أهداف وغايات ومؤشرات قابلة للقياس بشأن العنف المسلح والتنمية كتكملة للأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ تدرك الجهود التي بذلت وتبذل حاليا، بما في ذلك على صعيد منظومة الأمم المتحدة، من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية عن طريق منع العنف المسلح والحد منه على كل من المستوى الوطني والإقليمي والدولي،

وإذ تضع في اعتبارها أن الحكومات الوطنية تتحمل المسؤولية الأساسية فيما يتعلق بكبح العنف المسلح وتعزيز الأهداف الإنمائية للألفية،

١ - **تؤكد** ضرورة اتباع نهج متسق ومتكامل إزاء منع العنف المسلح بغية تحقيق السلام والتنمية المستدامين؛

٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يلتمس من الدول الأعضاء آراءها بشأن أوجه الترابط بين العنف المسلح والتنمية، وأن يقدم، بالتشاور الوثيق مع وكالات منظومة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ذات الصلة ومع مراكز الأمم المتحدة الإقليمية الثلاثة للسلام ونزع السلاح، تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين.

---

(٤) A/63/494، المرفق الأول.

(٥) المرجع نفسه، المرفق الثاني.